Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الحسن بن محمد الزعفراني الشافعي، وهو من الأئمة المشهورين، روي عنه أبو داوود[689]، والترمذي[690]، قال رحمه الله: القول إن كان صادراً عن صاحب المذهب، كان معناه إعتقاده ورأيه، كقولك: فلان يقول بقول فلان، أي يعتقد ما كان يراه ويرى رأيه ويقول به. وإن كان صادراً عن أصحابه فهو ما نقلوه عنه واستنبطوه من الكتاب والسنة وأصول المذهب. قال: ووجه تجوزهم في تسميتهم الآراء والإعتقادات أقوالاً أن الإعتقاد يخفي، فلا يظهر ولا يعرف إلا بالقول أو بما يقوم مقامه من شاهد الحال، فلما كانت لا تظهر ولا تعرف إلا بيالقول سميت قولاً.

فصل

وفي التقريب[691] في شرح التهذيب قال: أعلم أنه إذا وقع في المذهب ذكر الرواية فهي عن مالك لا [عن][692] غيره، وإن وقع[693] ذكر القول فقد يكون عن مالك / وقد يكون عن غيره، كقوله في الزكاة[694]: «فإن نوى الغلة [f/24] ففي ثمنه إن بيع قولان»، وهما لمالك. [وكقوله في الرد بالعيب[695]: «وفي رد

---

(689) أبو داوود سليمان بن الأشعث السجستاني، صاحب السنن. ولد سنة 202 هـ. أخذ عن أئمة منهم أحمد بن حنبل، وعنه أخذ كثيرون منهم الترمذي والنسائي وأبو عوانة. توفي سنة 275 هـ. ممن ترجم له: الشيرازي: طبقات الفقهاء ص 171.

(690) أبو عيسى محمد بن سورة الترمذي، أحد الأئمة، صاحب كتاب الجامع. من شيوخه البخاري ومسلم. وعنه أخذ خلق. توفي سنة 279 هـ. ممن ترجم له: ابن حجر: تهذيب التهذيب 387/9 السيوطي: طبقات الحفاظ ص 182.

(691) كتاب في شرح تهذيب المدونة للبراذعي، لعله لخلف مولى يوسف بن بهلول المعروف بالبربلي مفتي بلنسية في وقته، قال مترجموه: إنه ألف كتاباً في شرح المدونة سماه التقريب مفيد جداً. توفي سنة 443 هـ. أو 444 هـ. ممن ترجم له: عياض: ترتيب المدارك 164/8 ابن بشكوال: الصلة القسم الأول ص 169.

(692) ساقطة من (ت).

(693) في (ت): فإن.

(694) انظر جامع الأمهات ورقة 34 (ب) و 35 (أ).

(695) المصدر السابق ورقة 121 (أ).